

ونقد وراثته فالاولى اكثر من الثانية مع لانها هيها وذلك لان معنى لا تنافي  
 الاعراض والمعلومات والمقدورات انها لا تنافي الواحد لا يتصور فوجه اخر  
 لامعنا ان ما لا ينافي له يدخل في الوجود فانه محال **الواجب** بمعنى ان ضابط العالم  
 واحد ولا يمكن ان يصرف مفهوم الواجب الوجود او عوارضات واحده وتظهر  
 وذلك من المتكلمين وكون التمايز المتناهي لا يقولون في كونها فيهما الهبة  
 الا الله ليس تارة يعرف ان لو لم يكن الهان لا يمكن بينهما مانع بان يريد احد  
 حركة زيد والآخر سكونه لان كل منهما في نفسه امر ممكن وكذا ان يكون في  
 لكل منهما اذ لا تضاد بين الامرين بل بين المارين وح امان حصل الامران  
 مجتمع الضمان او لا فيلزم محذورهما وهو امانة للحدث والامكان لما فيه  
 من مشابهة الاختصاص والتفرد مستلزما لامكان التمايز المستلزم الحاصل  
 فيكون محالا وهذا تفصيل ما يقال ان احدهما ان لو فقد في مخالفة الآخر لزم  
 محذور وان قد يرد محذور اخر وما ذكرنا في دفع ما يقال انه محذور ان يتفاسد  
 فانه وان يكون الممانعة والمخالفة غير ممكن لاستلزامهما محال وان تمنع اجتماع  
 الاخرين كما مرادة الواحد حركة زيد وسكونه معا علم ان قوله في كون  
 فيهما الهبة الا الله ليس تارة فينا عينة واهلاكه عادية على ما هو الا في الخطايا  
 فان العادة جارية في وجود التمايز والتقابل عند تفرد الحاصل على التباين  
 بقوله تعالى ولعل بعضهم على بعض ولو ان اريد الفساد بالفعل في وجودها  
 عن هذا النظام المشاهدة مجرد التفرد لا يستلزم محذور التناقض في هذا النظام  
 وان اريد امكان الفساد في ذلك لعل على التباين بل الصور شاهد على التباين  
 ورفع هذا النظام فيكون محال لا يقال في ذلك قطعية والمدعي  
 عدم تباينها معناه انه لو فرض صانع لم يكن بينهما مانع والفقير في كل احد صانعا

تجرب

يوجد مصنع لا نأقول لامكان التمايز لا يستلزم الاعمى تعارض الصانع وهو  
 لا يستلزم انتفا المصنوع على انه يرد منع الملازمة ان اريد عدم الوجود بالفعل  
 وضع انتفا الاعمى ان اريد ان لا يمكن وان قيل **المتن** في كل لوان انتفا التباين  
 والماضي بسبب انتفا الاول ولا يفيد الا الدلالة على ان انتفا الفساد والموافق  
 بسبب انتفا التفرقة قلت نعم بحسب اصل الفرض لكن قد يستعمل الاستدلال  
 بانتفا الجرا على انتفا الشرط من غير الدلالة على انهما في قولنا لو كان العلم  
 قد تم كان غير متغير ولا يه من هذا القبيل وقد يشبهه على بعض الاقوال ان احد  
 الاستغناء عن الآخر من غير الخط **القديم** هذا نص في جميعها علم التباين اذ الواجب يكون  
 الا في قولنا ان لا انتفا لوجوده اذ لو كان حاد تاسبقا بالعدم لكان وجوده من غيره  
 ضروري حتى يقع في كلهم بعضهم ان الواجب والعدم متبادران كما ليس  
 مستقيم للقطع بتباين المضموم وبما الكال في السابك بحسب التصرف  
 فان بعضهم على ان القديم اعم لصدقها على صفات الواجب والاستقلال في قولنا  
 المراد وبما المستعمل في هذه الروايات القديمة وفي كلام بعض المشايخ ان الامام  
 محمد بن ابي بصير رحمه الله ومعه نضر بن مهران الواجب الوجود لانه يولد على  
 وصفته واستدلوا على ان كل ما هو قديم هو واجب لانه بان لم يكن واجبا لانه لانه  
 جابن العدم ونفسه محال في وجوده الى محضه فيكون محذور التباين في المحذور  
 الاما سألوا في وجوده بالحدس في حيزه من الصفات لو كانت واجبة  
 لكانت باقية والبقا معنى ويلزم قيام المعنا المعنا واجبا وان كان في غيره فبقيته  
 سقا هو نفس تلك الصغ وهذا كلام وغاية الصعوبة بان القول ببقائه الواجب  
 لانه مناف للتوحيد الفوا ان الصفات ساقولهم ان كل ممكن في حركته  
 فان زعموا انها قد يه بالزمان معناه عدم التسوية بالعدم وهذا لا ينافي في الحذر